الجمهوريـــة اللبنـــانيـــة

وزارة الصحـة العامـة

رقم المحفوظات :
التاريخ :

الـــوزيـــر

١/١٢٥

قرار رقم

يتعلّق باعتماد الخدمات الإلكترونية

١٦ شباط ٢٠١٧

إنّ وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم 3 تاريخ 18/12/2016 (تشكيل الحكومة).
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم 112 تاريخ 12/6/1959 وتعديلاته (نظام الموظفين)
بناء على المرسوم رقم 8377 تاريخ 30/12/1961 وتعديلاته (تنظيم وزارة الصحة العامة)
وبهدف تبسيط الاجراءات للمعاملات الادارية والتراخيص في وزارة الصحة العامة والتحضير لاعتماد الحكومة الالكترونية،
بناء على اقتراح مدير عام وزارة الصحة العامة،

يعدّل القرار رقم 1/998 تاريخ 2016/6/8 كما يلي:

المادة الاولى: تقبل المعاملات الواردة ادناه عبر البوابة الالكترونية لوزارة الصحة العامة www.moph.gov.lb لتسجيلها ومعالجتها آلياً ومتابعة إصدارها ليصار الى تسليمها للمواطن وفق الاجراءات المحددة وهي على الشكل التالي:

مصلحة الصيدلة

1. طلب مباشرة عمل في صيدلية.
2. طلب تكليف مدير مسؤول متفرغ بإدارة صيدلية.
3. طلب تكليف صيدلي بإدارة صيدلية مرخصة في حال وفاة الصيدلي صاحب الصيدلية.
4. طلب إدارة صيدلية ليلاً.
5. طلب تكليف صيدلي لإدارة قسم الإنتاج أو قسم التحاليل في مصنع أدوية أو شركة المختبرات.
6. طلب تكليف صيدلي بإدارة صيدلية مرخصة في حال وفاة الصيدلي صاحب الصيدلية.
7. طلب انابة صيدلي في إدارة صيدلية أو مستودع ادوية لمدة سنة او اقل من سنة.
8. طلب تفرغ صيدلي مدير فني في شركة مستودع أدوية مرخص لصيدلي آخر.
9. طلب تكليف صيدلي مدير فني في مستودع أدوية مرخص مكان الصيدلي المستقيل قبل صدور القانون 94/367.
10. طلب نقل موقع صيدلية داخل مستشفى من مكان إلى آخر.
11. طلب لإنابة صيدلي في إدارة صيدلية مستشفى.
12. طلب مباشرة عمل في مستودع أدوية.
13. طلب تكليف صيدلي قانوني بالتواجد في الحرم الجمركي ومتابعة المعاملات في وزارة الصحة العامة من قبل مستودع أدوية.
14. تقديم جداول إحصاء المخدرات.

مصلحة الهندسة الصحية

15. طلب إستيراد مياه او مرطبات.

بئر حسن - مبنى وزارة الصحة - بيروت، لبنان - هاتف: ٨٤٣٧٧٢ - ١ - ٩٦١ - فاكس: ٨٤٣٧٧٥ - ١ - ٩٦١ - الخط الساخن: ١٢١٤- البريد الاكتروني
ministeroffice@public-health.gov.lb

القسم الإداري للمهن الطبية

16. طلب للحصول على إجازة معاطاة مهنة طبية أو طبية مساعدة - مهنة ممرض مجاز.
17. طلب للحصول على اجازة معاطاة مهنة طبية أو طبية مساعدة- مهنة معالج فيزيائي.
18. علم وخبر بتغيير الطبيب أو الصيدلي في مختبر طبي عام او متخصص او في مركز أشعة (داخل مستشفى.)
19. علم وخبر بتغيير الطبيب أو الصيدلي أو الممرض في مستوصف خيري.
20. طلب أخذ علم بالتخلي عن إدارة مختبر أو مركز أشعة (داخل مستشفى) أو مستوصف خيرية (طبيب أو صيدلي أو ممرض).
21. طلب أخذ علم بإفتتاح مختبرات طبية عامة أو متخصصة.
22. إجازة فتح وإستثمار مركز تجميل.

قسم أمانة السر

23. طلب إفادة حاجة لإختصاص طبي.
24. طلب الموافقة على إدخال أو إستيراد أجهزة.
25. طلب إفادة إعتراف بإختصاص طبي في لبنان.

دائرة صحة الأم والطفل

26. طلب الترخيص بفتح واستثمار دار حضانة للأطفال.
27. طلب تعديل ترخيص بفتح واستثمار دار حضانة للأطفال.

الرابط للخدمات الإلكترونية على موقع الوزارة الرسمي:
http://moph.gov.lb/ar/AdministrativeServices/index

المادة الثانية: يتم إستلام المستندات المحددة في الاستمارة المنشورة الكترونيا عبر تصويرها SCAN وإرسالها إلكترونيا" مرفقة بالطلب عبر التطبيق الخاص على البوابة الالكترونية ليصار الى تقديم المستندات الأصلية المصدقة وفقا للاصول عند التقدم لاستلام المعاملة المنجزة في الوحدة المعنية في وزارة الصحة العامة.

المادة الثالثة: يمكن للمواطن متابعة مراحل سير معاملاته بعد إنشاء حساب خاص به والتسجيل عبر الموقع الإلكتروني وعند إنجاز المعاملة يتم إشعار المواطن عبر إرسال SMS أو بريد إلكتروني له.

المادة الخامسة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة
غسان حاصباني

يبلغ :

- مجلس الخدمة المدنية / إدارة الأبحاث والتوجيه
- مدير عام الصحة
- جميع الوحدات الإدارية
- المحفوظات